

الشركة العربية للمحابس

شركة مساهمة مصرية

وفقاً لأحكام القانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ بإصدار قانون ضمانات وحوافز الاستثمار

والقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة

والقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ بإصدار قانون سوق رأس المال

سجل تجاري رقم ٣٢٢٧٥٠ الاستثمار

رأس المال المرخص به ١٠٠,٠٠٠ مليون جنيه


رأس المال المصدر ٧٤,٩٤٢٧٨٧ مليون جنيه

المركز الرئيسي: مدينة القاهرة

الموقع: مدينة العاشر من رمضان

دعوة لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية

يتشرف مجلس إدارة الشركة العربية للمحابس ش.م.م بدعوة مساهمي الشركة لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية للشركة ((اجتماع أول)) المقرر عقده في تمام الساعة الثالثة عصر يوم الاحد الموافق ٢٠٢٣/٣/١٩ بمقر الشركة. في ضوء قرار مجلس ادارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٥٠ لسنة ٢٠٢٢ الصادر بتاريخ ٢٠٢٢/١٠/٢٧ فقد تقرر عقد اجتماع الجمعية العامة العادية للشركة باستخدام وسائل الاتصال الحديثة والتصويت الالكتروني عبر منصة E-Magles ، حيث يمكن للسادة المساهمين التصويت عن بعد الكترونيا علي البنود جدول الاعمال وكذلك حضور الاجتماع من خلال الاتصال المرئي والذي يعتبر حضورا فعليا مع عدم صرف اي بدلات للسادة المساهمين ويتم التسجيل واستيفاء البيانات من خلال الرابط التالي: [rebrand.ly/ArabValves](https://rebrand.ly/ArabValves) او QR Code



وذلك اعتبارا من تاريخ الدعوة وحتى قبل موعد انعقاد الجمعية بخمسة ايام علي الاقل .



وذلك للنظر في جدول الأعمال التالي:

١. تقرير مجلس إدارة الشركة عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢
٢. عرض تقرير السيد مراقب الحسابات عن القوائم المالية للشركة عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ وكذا تقرير حوكمة الشركة وتقرير السيد مراقب الحسابات عليه.
٣. التصديق على الميزانية وقائمة الدخل والقوائم المالية للشركة عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢.
٤. حساب توزيع الأرباح المقترح عن عام ٢٠٢٢.
٥. إخلاء ذمة أعضاء مجلس إدارة الشركة عن أعمالها بالشركة خلال السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢.
٦. تحديد مكافآت وبدلات أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية ٢٠٢٣.
٧. تعيين مراقب حسابات الشركة للسنة المالية ٢٠٢٣ وتحديد أتعابه.
٨. عقود المعاوضة.

ونوجه عناية السادة المساهمين إلى ما يلي:

- لكل مساهم الحق في حضور الجمعية العامة العادية بطريق الأصالة أو الإنبابة، ولا يجوز للمساهم من غير أعضاء مجلس الإدارة أن ينيب عنه أحد أعضاء مجلس الإدارة لحضور الجمعية العامة العادية، ويشترط لصحة الإنبابة أن تكون ثابتة بتوكيل كتابي مصدق عليه وان يكون الوكيل مساهما.
- يجب على السادة المساهمين الذين يرغبون في حضور اجتماع الجمعية العامة العادية أن يثبتوا أنهم أودعوا أسهمهم في مركز الشركة أو أحد البنوك المعتمدة وان يقدموا كشف حساب معتمدا صادرا من إحدى شركات إدارة السجلات الأوراق المالية متضمنا تجميد رصيد الأسهم والموضح بكشف الحساب لغرض حضور اجتماع الجمعية العامة العادية وذلك قبل تاريخ انعقاد الجمعية العامة العادية بثلاثة أيام كاملة على الأقل.
- يكون انعقاد الجمعية صحيحا إذا كان نصف رأس مال الشركة على الأقل ممثلا في الاجتماع ، وإذا لم يتوافر الحد الأدنى في الاجتماع الأول وجبت دعوة الجمعية الي اجتماع ثاني يعقد خلال ثلاثون يوما التالية للاجتماع الأول ويجوز الاكتفاء بدعوة الاجتماع الأول ويكون الاجتماع الثاني صحيحا ايا كان عدد الاسهم وبناءا عليه يكون الاجتماع الثاني بمشيئة الله في تمام الساعة الثالثة عصر يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢٣/٣/٢١ في مقر الشركة
- لا يجوز لأي مساهم - باستثناء الأشخاص الاعتبارية - أن يمثل في اجتماع الجمعية العامة العادية للشركة عن طريق الوكالة عددا من الأصوات يجاوز ١٠% من مجموع الأسهم الاسمية من رأسمال الشركة وبما لا يجاوز ٢٠% من الأسهم الممثلة في الاجتماع.
- أي استفسار أو أسئلة تتعلق بجدول الأعمال المعروض على الجمعية العامة العادية يتعين تقديمها كتابة باسم السيد / رئيس مجلس الإدارة، وذلك بالعنوان التالي (٧ شارع مهدي عبد المنعم / المنطقة الثانية / مدينة نصر / القاهرة) وذلك قبل تاريخ انعقاد الجمعية العامة العادية بثلاثة أيام كاملة على الأقل.
- لا يجوز للجمعية التداول في غير المسائل المدرجة في جدول الاعمال وفقا لاحكام المادة (٢٠٧) من اللائحة التنفيذية لقانون الشركات رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١.
- مرفق طية المتكررات الخاصة بموضوعات جدول الاعمال

رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب

مهندس / مصطفى عبد الصمد عبد النبي

